

## شرح زاد المستقنع (73) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - فقه -

### كتاب العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شرح زاد المستقنع. الدرس السابع والثلاثون. صلى الله وسلم على افضل المصطفين محمد. قال المؤلف رحمة الله المصطفى لنا - [00:00:00](#) واللهم على افضل المصطفى محمد. قال المؤلف رحمة الله تعالى. ندري وين هو الموقف يرفع رأسه مكبرا قائلًا امامه منفرد سمع الله لمن حمده. وبعد قيامهما ربنا و لك الحمد ملء السماء وملء الارض. وملئ ما شئت من شيء - [00:00:20](#) ومأموم في رفعه ربنا و لك الحمد فقط. ثم يخر مكبرا ساجدا على سبعة اعضاء. رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه ولو مع حائز ليس من اعضاء سجوده ويحافي عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه ويفرق ركبتيه ويقول سبحان ربى - [00:00:40](#) الاعلى ثم يرفع رأسه مكبرا ويجلس مفترشا يسراه ناصبا يمناه ويقول ربى اغفر لي ويسجد الثانية كالاولى ثم رفعوا مكbra ناهظا على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه انسه ويصلبي الثانية كذلك. ما عدا التحرير والاستفناح - [00:01:02](#) وتجديد النية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه اما بعد فهذا باب صفة الصلاة مر فيه حتى فوصل الى قوله ثم يرفع رأسه ويديه قائلًا امام و منفرد سمع الله لمن حمده - [00:01:22](#) وبعد قيامهما ربنا و لك الحمد ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد في قوله ثم يرفع رأسه ويديه قائلًا هذا الرفع من الركوع ويسمى الاعتدال من الركوع لانه جاء في حديث المسمى - [00:01:55](#) صلاته انه قال له عليه الصلاة والسلام ثم ارفع حتى تعتدل قائمة في رفع رأسه من الركوع ويديه لان الرفع من الركوع موطن من مواطن رفع اليدين كما جاء في حديث ابن عمر - [00:02:27](#) بان مواطن الرفع اربعة وعند الحنابلة الثلاثة ومنها رفع اليدين بعد الركوع يعني رفع اليدين بعد الرفع من الركوع معلوم انه لا يمكنه ان يرفع يديه عند رفع رأسه فهذا العبارة ثم يرفع رأسه ويديه - [00:02:52](#) هذه فيها شيء من التجوز لان رفع اليدين انما يكون بعد الاعتدال لا يمكن ان يرفعها حين يرفع الرأس ولو قال ثم يديه يرفع رأسه ثم يديه يعني بعد ان يتم رفع الرأس يبدأ رفع اليدين - [00:03:24](#) انا انسب فيما يظهر والرفع هنا رفع اليدين سنة وفي هذا الموطن هل يقبض يديه اذا رفع رأسه واعتدل يعني بعد ان يرفع يديه هل يقبضهما كما كان قبل الركوع ام يرسلهما - [00:03:49](#) الفقهاء رحهم الله يقولون هو بالخيار ان شاء قبض وان شاء ارسل والمسألة تعلمون الخلاف فيها وكلام شيخ الالباني في هذه المسألة وما اجاب به سماحة الشيخ عبد العزيز ايضا عليه وان الاصل ان يقبض - [00:04:12](#) الاصل ان ليكون ما بعد الركوع كما كان قبل الركوع يعني من جهة ان كلام تل ان هذا وهذا قيام فاذا كان قيام كانت السنة فيه واحدة. والفقهاء يقولون هو مخير وهذا اقرب لانه ليس ثم نص واضح فيه الا باعتبار الاصل - [00:04:40](#) والاصل مرجح ولهذا نقول ان شاء قبض وهو افضل وان شاء ارسل وهو في ذلك بالخيار قائلًا امام و منفرد هنا هذا الذكر القولي واجب واذكار الصلاة القولية منها ما هو - [00:05:04](#) ركن ومنها ما هو واجب ومنها ما هو مستحب الركن مثل تكبيرة الاحرام ومثل تسليمية الاولى والتسليمية الثانية هذه الثلاثة اركان وفي

الفاتحة خلاف وهناك اذكار واجبة من الاذكار الواجبة - 00:05:27

تكبير وقول سمع الله لمن حمده بالامام والمنفرد نفهم من قوله امام ومنفرد ان المأمور له حكم اخر وهذا صحيح لهم لأن المأمور لا يجب عليه ان يقول سمع الله لمن حمده - 00:05:53

قال هنا قائلًا امام ومنفرد سمع الله لمن حمده وبعد قيامهما يعني بعد انتهاء القيام الاعتدال حصل الاعتدال يقول الامام والمنفرد ربنا ولك الحمد الى اخره معنى ذلك ان هذا الذكر يكون في حال الانتقال - 00:06:17

يقول سمع الله لمن حمده في حال الانتقال يعني اذا قارب الاعتدال يقول سمع الله لمن حمده لا يقوله كاملا اذا اعتدل من الركوع قال وبعد قيامهما يعني قيام الامام والمنفرد ربنا ولك الحمد - 00:06:43

فإذا هنا ثم ذكر واجب على الامام والمنفرد وهو ان يقول سمع الله لمن حمده. وبعد ذلك يقول ربنا ولك الحمد الى اخره ومعنى سمع الله لمن حمده اجابه السماع هنا بمعنى - 00:07:03

الاجابة لانه عدا باللام سمع اذا عدلت باللام تكون بمعنى اجاب سمع الله لمن حمده يعني امع اجابة سمعا مظمنا ان يجيئهم هذه الدعوات التي دعوه بها ربنا ولك الحمد - 00:07:23

ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد هذا الدعاء به انه جعل السماء على الافراد والمعروف في الاحاديث في مسلم وفي غيره عن الاحاديث الصحيحة انه بالجمع - 00:07:46

ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد وهذا السماوات جعلها السماء وملء ما بينهما اسقطها. ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد. وهذا على ما جاء في بعض الروايات - 00:08:09

هذه الصيغة جاءت في بعض الروايات عند احمد وعند غيره. وهي التي يختارها الامام احمد. ولهذا ذهب كثير من اصحاب الى هذه الصيغة لمجيئها ببعض الروايات والرواية الثانية رجحها عدد - 00:08:34

كثير من المحققين في المذهب وهي الراجحة ان يقول ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد - 00:08:54

وكلنا لك عبد لا مانع لما اعطيت ولا معطي في ما منات ولا ينفع ذا الجد منك الجد حديث المعروف معنى هذا القول يعني ان الحمد لو كان اجساما الحمد - 00:09:13

لو كان اجساما لملأ ذلك وهذا قول الفقهاء وهل عليه مؤاخذة عقدية ربنا ولك الحمد ملء السماء لانهم جعلوا الحمد لو كان اجساما لملأ ليس بظاهر عندي ان عليه ملاحظة عقدية - 00:09:31

والتفسير الثاني ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الارض ان الحمد الذي هو الثناء على الله جل جلاله يملأ السماوات فلا يكون ثم شيء في السماء ولا ثم شيء في الارض ولا ما بينهما الا وفيه حمد الله جل وعلا الا ويثنى فيه على الله - 00:09:56

جل وعلا يعني ان حمده سبحانه وتعالى ملأ الامكنته جميعا وهذا واضح فالملائكة حول العرش يسبحون بحمد ربهم قال ومأمور في رفعه مهموم هذه معطوفة على امام ومنفرد قائلًا امام ومنفرد كذا - 00:10:23

وقائلًا مأمور في رفعه ربنا ولك الحمد فقط تفريط بين الامام والمنفرد والمأمور في مسألتين المسألة الاولى ان المهموم لا يقول سمع الله لمن حمده وهذا ظاهر لأن سمع الله لمن حمده للامام - 00:10:51

والمهوم ليس له او ليس من السنة في حقه ان يقول ذلك وهذا لاجل قول المصطفى عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي في الصحيح واذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد - 00:11:19

فامرهم ان يقولوا ربنا ولك الحمد دون سمع الله لمن حمده وهذا ظاهر من جهة الامر ومن جهة العمل ايضا فان الصحابة كانوا يقولون ربنا ولك الحمد دون سمع الله لمن حمده - 00:11:43

المسألة الثانية في قوله فقط يعني ان المشروع عندهم ان لا يزيد المأمور على قول ربنا ولك الحمد اما ملء السماوات وملء الارض فهذا عندهم مسنونة للامام وللمنفرد اما الامام - 00:11:59

فلان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول ذلك واما المنفرد فلأنه ايضا عليه الصلاة والسلام يبقى حال المهموم فهل يدخل في الاقتداء - [00:12:21](#)

يقولون خرج من ذلك بقوله اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا و لك الحمد فلما رتب القول بالفاء واقتصر عليه دون زيادة دلنا على انه لا يشرع في حق المأمور الزيادة على ذلك - [00:12:43](#)

هذا هو قولهم مع الدليل والتعليق والقول الثاني في المسألة ان المأمور مثل غيره وان الامام والمنفرد والمأمور ثم قدر واجب عليهم من هذا الذكر وهو ان يقول سمع الله وهو ان يقول ربنا و لك الحمد - [00:13:08](#)

الامام المنفرد يقول سمع الله لمن حمده ربنا و لك الحمد والمأمور يقول ربنا و لك الحمد هذا هو الذكر الواجب الذي لو تركه سهوا جبره بسجود سهونا اما ما زاد على ذلك فهو - [00:13:32](#)

مستحب سنة و اذا كان سنة فان تعليمه ذلك الحديث فقولوا ربنا و لك الحمد ليس واجبة ولهذا نقول الصواب ان المأمور يقول ربنا و لك الحمد ملء السماوات وملء الارض الى اخره - [00:13:51](#)

هنا اقتصر على صيغة ربنا و لك الحمد وهي افضل الصيام افضل صيغ تحميد ربنا و لك الحمد يعني في الاعتدال من الركوع والصيغ اربع اللهم ربنا لك الحمد واللهم ربنا و لك الحمد - [00:14:22](#)

فاما جئت اللهم كان الافضل الا تأتي بالواو معها فقل اللهم ربنا لك الحمد واما قلت اللهم ربنا و لك الحمد بالجمع بين الواو اللهم هذا جائز لا بأس به لكن ليس الافضل الصيغة الاولى افضل من هذه - [00:14:47](#)

والثاني ان يقول ربنا و لك الحمد او يقول ربنا لك الحمد وقول ربنا و لك الحمد بالواو افضل خلاصة ذلك انه اذا قال اللهم فانه لا يأتي بالواو واما قال ربنا - [00:15:09](#)

ولك الحمد يأتي بالواو. فالافضل بدون اللهم الواو والافضل مع اللهم ان لا تأتي بالواو قال ثم يخر مكبرا ساجدا على سبعة اعضاء نعم او انه ذكرت لك انه النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا - [00:15:32](#) و لك الحمد فنفهم من الترتيب بالفاء انه لا فصل بين سمع الله لمن حمده من الامام ربنا و لك الحمد من المأمور ليه؟ لان الفاء هذه تفيد ان هذا بعد هذا - [00:16:05](#)

قال ثم يخر مكبرا يخر الخرور هو النزول بعدا من القيام قال جل وعلا ويخرن للاذقان يبكون ويزيدهم خشوعا الخرور ان يقوم ثم ينزل ساجدا او ينزل على ركبتيه ولهذا استحب طائفة من اهل العلم في الموضع التي - [00:16:24](#) في السجود فيها لفظ الغرور ان يقروا ثم يخران تجلس جالس تتلو اية سورة الاسراء ثم تأتي لهذا الموضع الافضل ان تقوم ثم تكون في سجودك للتلاؤه حارا كصفة عباد الله. الذين اثني الله عليهم بقوله ويخرن للاذقان يبكون ويزيدهم - [00:16:55](#)

خشوعا يخر مكبرا يعني يخر حالة كونه مكبرا نفهم منه ان التكبير يكون مع الخروج مثل ما ذكرنا لكم ان التكبير ذكر للانتقالات اليك كذلك ذكر للانتقال لكن السجود ما بين اوله الى اخره طويل بعض الشيء - [00:17:24](#)

فهل يكبر من حين يبدأ في الانتقال ام يكبر حين يقرب من السجود المسألة فيها تفصيل و تفصيلها ان الحال يختلف فان كان ااما فانه لا يكبر الا حين يقرب من السجود - [00:17:53](#)

يعني اذا قارب السجود كبر ويكبر جزما يعني يسرع في التكبير لا يمده لا يمد التكبير سبب ذلك ان كثيرين يسابقون الامام في فترة السجود بالذات يعني في الانتقال الى السجود والخرور الى السجود. اذا قال الله اكبر مباشرة فانهم يسابقون او يواافقون - [00:18:19](#)

لهذا كان من صنيع اهل العلم انهم لا يكبرون الا حينما حينما يقربون من السجود هذا بالنسبة للمنفرد والمأمور فهو مخير يكبر من حين الانتقال او اذا قارب السجود - [00:18:47](#)

بالنسبة له الامر فيه سعة لعدم المحلف نعم ما يقدر يسمع ولا جريها مع ما تقدر الا اذا قاربت القيام جربها على ايش ما تقدر يعني

ما تقدر تقولها وانت تنتقل من الركوع لا ما ادري سبحان الله انا حاولته بس ما قدرت ما ترتاح فهي اذا قاربت الاعتدال يعني اذا رفعت رأسك وقاربت الاعتدال تقول سمع الله لمن حمده - 00:19:23

ولهذا تلحظ ان كثيرين من علماء نجد من المتقدمين وهو اللي ادركتنا عليه بعض المشايخ الكبار حفظهم الله انهم اذا اتى سمع الله لمن حمده يقصرونه جدا ربما لا تسمع لمن حمله - 00:19:37

سمع الله لان فترته قصيرة وما لو تطويله يجعل معه شيء يعني يجعلك تؤخر بعض الذكر الى هذا فقول بعضهم يعني مثلا يمده حتى يكون اكثره حين الرفع من يعني بعد الاعتدال هذا غير مناسب - 00:19:54

يخر مكبرا ساجدا على سبعة اعضاء و السجود معروف جهة اللغة والخضوع والتضامن واعلى درجاته اعلى درجات الخضوع والتضامن بالبدن ان تضع الجبهة على الارض هذى اعلى والركوع يسمى سجودا - 00:20:15

ادخلوا الباب سجدا يعني راكعين والمقصود هنا السجود الشرعي بان يكون على سبعة اعضاء وهذا هو الذي جاء في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يسجد على سبعة - 00:20:41

اعضاء وفي لفظ امرت كلام النبي عليه الصلاة والسلام امرت ان اسجد على سبعة اعظم وفي لفظ امرت ان اسجد على سبعة اعراب وهذه الالفاظ فيها الامر بالسجود على هذه الاعضاء السبعة - 00:21:03

جاء بيانها في الحديث ان الاعضاء هي الرجل ان يعني قدم اليمنى واليسرى هذى اثنين والركبتان اثنين اربع و اليدان اثنين ستة والجبهة مع الانف جبهة مع الانف عضو واحد - 00:21:25

قال هنا في تفسيره على سبعة اعضاء والعضو هو بعض الشيء رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه رجليه الرجلان على الارض اصلا فهي مقدمة ثم يديه هذه مسألة فيها خلاف مشهور هل يقدم الركبتين على اليدين - 00:21:49

ام يقدم اليدين على الركبتين الذي اختاروه هنا هو الراجح بما يظهر من جهة عدم مشابهة الحيوان بان الصلاة نهى النبي عليه الصلاة والسلام فيها عن مشابهة الحيوانات نهى عن نقر كنقر الغراب - 00:22:15

ونهى عن اقعاء الكلب وعن افتراش كافتراش السبع ونهى عن قرور كغورو البعير وبروك ببروك البعير ببروك البعير نظر فيه فمنهم من نظر الى ان البعير يبرك على ركبتيه - 00:22:42

التي اللتين في يديه قبل قال اذا نخالف فنقدم اليدين قبل الركبتين. هذا غير مراد من فهم في فهم قواعد الصلاة في النهي عن مشابهة الحيوان غير مراد ان تكون الركبتين قبل - 00:23:11

يعني التي هي عين الركبة او اليد التي هي اليد وانما المقصود من النهي نهى عن بروك ببروك البعير الا يشابه البعير في الهيئة وانت تلحظ ان البعير اذا اراد - 00:23:33

البروك اذا اراد الغرور فانه ينزل برأسه قبل الهيئة يكون خلفه اعلى ورأسه منخفض فهذه هي الهيئة التي نهي عنها ونقول هذا لاجل ان النهي عن الهيئة ومشابهة الحيوانات كثير في الصلاة - 00:23:53

فأعمال القاعدة في فهم النصوص في هذا الامر هو المتعين حتى تكون الصلاة في هيئتها مخالفة لمشابهة الحيوان لان مشابهة الحيوان مكرهه في الصلاة او منهى عنها فاذا دلائلهم هنا ظاهر من قولهم ثم ركبتيه ثم يديه تقديم الركبتين على اليدين لاجل الا يشابه - 00:24:14

في هيئة الغرور والبروك البعير ثم جبهته مع انفه ولو مع حائل آآتنبيه على ايضا ما يتضمنه الكلام لان المسائل هذه الحقيقة طويلة لكن ننبه ان السجود لابد لاجزائه من ان يكون على هذه الاعضاء السبعة - 00:24:43

ضابط ذلك ان يستمر بقدر الطمأنينة بمعنى انه لو رفع رجليه يعني بعد ان وصل وصلت اه وصل رأسه يعني جبهته مع انفه وصل على الارض ورفع الرجلين مباشرة وظل جميع السجود - 00:25:09

ورجلاه ليستا على الارض فهذا لا يصح سجوده او سجد ورفع يديه بيديه لوضعها على فخذيه او رفعها حيث لم يكن ممكنا لها على

الارض هذا ايضا باطل سجوده باطل او - 00:25:32

لم يلزق جبهة مع انهه على الارض القدر المجزئ سجد على جبهته دون انهه ولم يجعل انهه على الارض كذلك هنا يكون السجود باطلا. الظابط في ذلك ان يسجد على هذه الاعضاء السبعة - 00:25:54

مجتمعه مدة الطمأنينة التي هي ركن قد ذكرنا لكم ان مدة الطمأنينة وهي ركن ان يمكن حتى يعود او حتى يأخذ كل عظم محله قال ولو مع حائل ليس من اعضاء سجوده - 00:26:13

يعني انه يصح سجوده مع حائل لكن بشرط ان يكون هذا الحائل ليس من اعضاء سجوده فلو سجد على يديه لم يكن ممكنا لجبهته وانه من العقل قال ولو معك اذا - 00:26:44

ولو مع حائل ليس من اعضاء سجوده يعني انه يصح سجوده مع حائل لكن بشرط ان يكون هذا الحائل ليس من اعضاء سجوده فلو سجد على يديه لم يكن ممكنا لجبهته وانه من - 00:27:07

الارض. يعني لو كان الحائل بعض اعضاء السجود لم يصح والصورة ذلك المعقولة ان يضع يديه على الارض ثم يسجد على يديه هذا لا يصح منه لو كان حائلا اخر في الحوائل لها - 00:27:31

ثلاثة احكام يدخل منها هذا اه اعطيه ايها بالجملة حتى يكون اظهر في الاستيعاب الحكم الاول ان يكون الحائل غير جائز مبطل للصلوة وهي هذه الصورة وذلك بان يكون الحائل بعض اعضاء السجود - 00:27:49

الحالة الثانية الكراهة وهي ان يكون الحائل بي ملاصق للمصلني من ملابسه ونحو ذلك هذه فيها الكراهة يعني يأتي ويضع مثلا غترته بينه وبين موضع السجود لان الفترة او طرف العمامة او طرف الثوب او البشت او نحو ذلك لانه ملاصق له - 00:28:10

فانه صار مكروها الا لحاجة يدل على ذلك ان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا لا يضعون الحائل من اللباس الا في شدة حر ونحو ذلك وجاء في حديث انس انه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يسجد وضع ثوبه او - 00:28:42

وبسط ثوبه فسجد عليه الحالة الثالثة ان يكون الحائل خارجا عن المصلني فرش حصير الى اخره هذا لا بأس به بلا كراهة. جائز بلا كراهة كيف ايه الطريق مثلها مثل هالطاقيه والامامة - 00:29:14

اذا كان النهي يسجد عليها كلها اه فهذه مثلها يعني فيها الكراهة لكن آآ يعني صورة هذا اللي فيها الكراهة مثلا يضع الطاقيه كذا ايه يعني بحيث تستر العضو كله - 00:29:40

لكن لو كانت مثلا منتصفه والجبهه الموضع السجود يكون عليها هذا لا بأس به والاحسن ان يرفعها حتى تتمكن الجبهه مع الانف من الارض هذى لها حكم لا حكم الحائل الملاصق - 00:29:58

يعني الكراهة الا مع الحاجة سوس يسأل عن الدسوس في اليد ها آآ هذى فيها الكراهة الا مع حاجة ها كيف وش فيها المهم يتمكن الجبهه مع العرض القدر المجزئ - 00:30:17

اللي هو قدر الطمأنينة تمكن الجبهه مع الانف من الارض قال ويجافي عضديه عن جنبيه وبطن بطنه عن فخذيه ويفرق ركبتيه هذه مجافاة العضد عن الجنبيين يعني هذا من جهة السننية ليس واجبا - 00:30:35

سنة ان يكون مجافيلا للعضد عن الجنبيين ويجافي البطن ايضا عن الفخذين ولا يجمع ركبتيه بل يفرق ركبته هذه ثلاث سنن مجافاة اليدين طبعا مع الامكان الذي يمكن ان يجافي ان يجافي يديه الامام والمنفرد - 00:30:59

واحيانا بعض المهمومين وقد جاء في الحديث الذي في السنن انهم شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة السجود يعني مع المجافاة فقال استعينوا بالركب لانه ربما طال كونه يجافي صعب فقال استعينوا بالركب - 00:31:20

مقصود من ذلك الا يكون المرفق ملاصقا الارض في رفع المرفق يرفع المرفق المرفقين عن الارض بجعلهما على ركبتيه او فخذيه. فهذا مع شدة التظام في الصف يكون اسهل من - 00:31:40

الانفراج البطن عن الفخذين هذا ايضا من المجافاة المنسنة. لكن ما يجي في البطن على الفخذين بحيث يكون مجافاة مكرهه مثل

ان يبعد جدا بل يكون معتدلا بحيث ان البطن يتبع عن - 00:32:02

الفخذين حتى يكون اه في حالة في حالة ليس فيها كظام ويستثنون من ذلك المرأة فيقولون المرأة السنة لها ان تتضام كما جاء عن  
عائشة يتظاهر يعني ما ما تصلي صلاة - 00:32:20

الرجل وهذا احد القولين في المسألة والقول الثاني ان المرأة كالرجل في صلاتها تجافي بين اعضاء بين العضوين وتجافي البطن عن  
الفخذ تفرق الركبتين قال ويقول سبحان ربى الاعلى كان النبي عليه الصلاة والسلام يقولها في سجوده ولما نزلت  
سبح اسم ربك الاعلى - 00:32:42

لا قال اجعلوها في سجودكم فهي ذكر واجب والقدر الواجب منه مرة واحدة عندهم وادنى الكمال ثلاث وتمامه سبع قال  
بعض اهل العلم تمامه او كماله عشر وهذه خلاف علي سبع ام عشر حسن - 00:33:10

رحمه الله البصري يقول وتمامه سبع هذا هو حد الاعتداء ثم يرفع رأسه مكبرا يعني حالة كونه مكبرة يرفع وهو يكبر  
ويجلس مفترشا يسراه ناصبا يمناه. هذه هي السنة ان يفترش اليسرى وينصب اليمنى - 00:33:37  
ويقول ربى اغفر لي هذا هو الواجب مرة واحدة. تكبير الان هذا واجب. كذلك قول ربى اغفر لي واجبا ما زاد عن المرة  
مستحب يعني لو قال ربى اغفر لي ثلاث مرات مثل ما جاء - 00:34:05

ب الحديث حذيفة رب اغفر لي رب اغفر لي كررها لا بأس هذا لابد يعني احد الصورتين الواردة او قال اه ربى اغفر لي فالله اغفر لي  
وارحمني الى اخره واجبرني واهدني وارزقني وهذا ايضا جائز - 00:34:23  
هنا قال ربى اغفر لي لان هذا هو القدر المجزي. فلو قال اللهم اغفر لي ل الحديث ابن عباس الاخر فان هذا لا بأس به وفعل في السجود  
ذكرنا في السجود وضعها - 00:34:42

كوضع التكبير يضع اليدين ويسجد بينهما يسجد بين يديه يعني تكون اليدين حذو قال ويضع المنكبين او حذو فروع الاذنين مثل  
التكبير ويضع الرأس او الوجه بينهما اذا جلس بين السجدتين - 00:34:58

فالاصابع تكون في حد الاعتدال ما يضمنها ولا يفرقها انما تكون في وضع الاعتدال يعني كذا يطعها وطبع العادية لانه ما جاء فيها سنة  
الظم وما لم يكن فيه خروج عن الاصل فيبقى فيها الاصل لان التفريق - 00:35:19

خلاف الاصل يعني خلافا في المعتاد والظلم خلاف المعتاد فما لم يرد فيه دليل الظلم ولا دليل التفريط بقي على حال الاعتدال حال  
العادية اها لا رب اغفر لي ما جاء فيها ان ادنى الكمال ثلاث واوسطه خمس واتمه سبع - 00:35:38  
ما جاء فيها يقول فيها الوالد نعم توني قايل الان ايه ما جعل العشر لكن اظن الحديث آآ فيه ضعف ول الحديث صلينا مع امير  
ها قال هذا اشبيهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فحزننا - 00:36:01

تسبيحه بعشر تسبيحات هذا تقدير لكن الحديث فيه نظر وآآ تسبيح بالعشر قال بعدت من اهل العلم على العموم المسألة سهلة ان  
شاء الله نعم وبحمده هذى جاءت في - 00:36:22

ستسأل عن الجمع بين الاذكار ما ما في بأس يعني كونه يكرر في الموضع الواحد يأتي بما جاء في الحديث ويزيد عليه ما جاء في  
 الحديث اخر من الادعية - 00:36:43

هذا لا بأس به وانما تنازعوا في دعاء الاستفتاح هل يجمع هل يجمع بين اكثر من استفتاح؟ اما في الموضع الواحد تقول سبحان ربى  
الاعلى ثلاث مرات ثم تقول سبحانك اللهم - 00:36:56

اه قدوس رب الملائكة والروح اللهم اغفر لي ونحو ذلك هذا لا بأس به الجمع بينها لا بأس به لان كلها واردة وهو سنة لكن الافتتاح  
فتنازع اهل العلم هل يفتح باكثر من واحد ام يكتفي بواحد وينوع - 00:37:11

اه ام يكتفي بواحد دون تنوع؟ مرت معنا المسألة في اول قال ويسجد الثانية كالاولى ثم يرفع مكبرا ناهضا على صدور قدميه نقف  
عند هذا اه نكتفي بهذا القدر ونسمع البخاري. تنبئه ان هناك في درس نبدأ ان شاء الله تعالى في هذا المسجد - 00:37:32  
فجر يوم الخميس في بعض الكتب المطولة في تفسير ابن كثير وزاد المعاد والحموية و الفرقان شيخ الاسلام جامع الاصول ونحو

ذلك من الكتب المطولة برغبة بعض الاخوة في ذلك - 00:37:59

نبدأ هذا الاسبوع ان شاء الله. نعم نعم ارفع صوتك لما يرفع يديه اذا الثانية ليست من الموضع الرابع لكن جاءت في بعض  
الاحاديث انه كان يرفع يديه ايضا في كل خط ورفع - 00:38:18

كان يرفع يديه الى بين السجدين هذا رواه النسائي وغيره. واسناده جيد لكن بعض اهل العلم يرى انه شاذ والحافظ بن حجر رحمة  
الله تعالى قال هو اقوى ما في الباب - 00:38:37

حديث النسائي فان فعلها المرء ان فعل ذلك في بيته يعني في خلوته فلا بأس حتى ما تفوقه السنة لكن ان يفعل آآ عند الناس هذا فيه  
تشويش لانها سنة - 00:38:53

ليست بثابتة بل فيها تنازع. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. نعم كيف لا جديدة ما بعد بدينا الدروس الخمسة كلها بنبدأ بها يعني يوم  
الخميس ونبدأ من اول كل كتاب ان شاء الله تعالى - 00:39:10

ها الكتب زاد المعاد لابن القيم تفسير ابن كثير من سورة قاف اقرأ المفصل والفرقان بين اولياء الرحمن واولياء الشيطان لشيخ الاسلام  
ابيش والحموية وجامع الاصول ها وشو في كتاب بس نسيته - 00:39:25

او ما ما ادري والله. كل حال اذا جو اصحابها عرفناها يوم السبت والله الغالب ما بعد تقرر لكن الغالب نبدأ ان شاء الله تعالى بكشف  
الشبهات اكذ هكذا احد - 00:39:51

كذا واحد من الاخوان لعله بيكون ان شاء الله فيها خير نفع مع انها صعبة بعض الشيء لكن يعينكم الله لا السبت القادم هذا تكميل  
للأول واسئلة على الواسطية اللي عنده اشكالات فيها او كذا - 00:40:08

وما بعدها ان شاء الله نبدأ بكشف الشوهه. اذا ان شاء الله انه يصير من بعد العشاء من الاسبوع القادم ان شاء الله نعم لا ثلاثة يوم  
الثلاثاء زي اليوم - 00:40:25